

المفاضلة والترجيح بين القراءات «نماذج تطبيقية مؤصلة»

الدكتور/ حسن سالم هبشان

أستاذ الدراسات القرآنية المساعد بكلية الشريعة

والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة

مُلخّص البحث

تدور فكرة هذا الموضوع حول توضيح الأسباب التي دفعت العلماء - سواء: القُرّاء أو المفسرون أو النحاة - إلى المفاضلة أو الترجيح بين القراءات المتواترة. مع توضيح الفرق بين مفاضلة القراءة من حيث الاختيار، ومفاضلة القراءة من حيث الترجيح؛ وذلك لمعرفة خطورة الموضوع في التعامل مع هذه المصطلحات في القراءات القرآنية.

وقد أسهم البحث في بيان هذه الظاهرة ومذاهب العلماء فيها وحكمها، ومفهوم تلك المصطلحات بنوع من الإيضاح والتفصيل، مع دراسة تطبيقية على نماذج مختارة من القراءات القرآنية للاستدلال على ذلك.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسّلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:

فإن من أهم الموضوعات التي يتناولها الباحثون بالدرس والتحليل، الاشتغال بدراسة القراءات القرآنية على اختلاف رواياتها؛ لتعلقها بكتاب الله تعالى توجيهاً وبياناً، وقد بذل علماء القراءات والتفسير والنحاة جهداً كبيراً في خدمتها، ومصنفاتهم تشهد لذلك، غير أن هناك مصطلحات توصف بها القراءة المتواترة على غير ما ثبت النقل عن الأئمة المعبرين، كمفاضلة قراءة متواترة على مثلها، أو ترجيحها على غيرها، فأصبحت تلك المصطلحات تُشكل على القارئ الكريم وتجعله متحيراً في تمييز الصحيح من القراءات المتواتر منها والشاذ، ومن باب الإسهام والمشاركة في خدمة القراءات القرآنية جاءت فكرة هذا البحث: (المفاضلة والترجيح بين القراءات نماذج تطبيقية مؤصلة)، للدفاع عن تلك القراءات المتواترة من خطورة تلك الأوصاف وتمييزها ومعرفة مقصدها؛ إلى جانب توضيح الدوافع والأسباب التي جعلت بعض العلماء يصف تلك القراءات بأوصاف لا تليق أن توصف بها قراءة متواترة، سائلاً الله العون والتوفيق.

سبب اختيار الموضوع

مما دفعني إلى اختيار هذا الموضوع؛ ما يأتي:

- (1) علاقة الموضوع وصلته بالقرآن الكريم، إذ شرف العلم بشرف المعلوم.
- (2) معرفة الأسباب التي دفعت العلماء إلى المفاضلة أو الترجيح بين القراءات.
- (3) دراسة هذا الموضوع مع دراسة نماذج تطبيقية مختارة من القراءات التي تمت مفاضلتها أو ترجيحها وبيان ذلك في إطار بحثي متكامل حتى يقف القارئ عليها ويتدبرها.

أهداف البحث

يهدف البحث إلى:

(1) بيان مفهوم مصطلحات مهمة متداولة عند القراء والمفسرين والنحاة في كتبهم.

(2) توضيح الفرق بين المفاضلة بين القراءات من حيث الاختيار، وبين المفاضلة بين القراءات من حيث الترجيح. مع بيان حكمها.

منهج البحث وخطته

أولاً: اعتمدت في هذا البحث المنهج الاستقرائي والتحليلي معاً، وذلك باختيار نماذج مؤصلة من أوجه القراءات التي فاضل أو رجح بينها بعض العلماء في كتبهم سواء من القراء أو المفسرين أو النحاة؛ لدراستها وتحليلها وتوضيح مفهوم مصطلحاتها، مع وصف مذاهب العلماء فيها وحكمها.

ثانياً: شمول الدراسة التحليلية القراءات العشر المتواترة من طريقي: الشاطبية والدرة.

ثالثاً: التزمت ضوابط البحث المنهجي: عزوا وتوثيقاً، وضبطاً وتحريراً.

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يكون في مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة.

وتضمن التمهيد: توضيح مفهوم الاختيار في القراءات وعلاقته بالمفاضلة والترجيح، مع تعريف لمصطلحات البحث في اللغة والاصلاح.

المبحث الأول: مذاهب العلماء في المفاضلة والترجيح بين القراءات وبيان الراجح منها، وموقف البحث من ذلك. وفيه مطلبان:

– المطلب الأول: مذاهب العلماء عند مفاضلة قراءة متواترة أو ترجيحها على أخرى مثلها، وبيان الراجح منها.

- **المطلب الثاني:** حكم تفضيل قراءة متواترة على أخرى أو ترجيحها أو ردّها وموقف البحث من ذلك.

المبحث الثاني، دراسة أمثلة تطبيقية حول المفاضلة بين بعض القراءات عند القراء والمفسرين والنحاة، أو الترجيح بينها.

الخاتمة وتضمنت أهم النتائج التي توصل إليها البحث.

التمهيد: توضيح مفهوم الاختيار في القراءات وعلاقته بالمفاضلة والترجيح، مع تعريف لمصطلحات البحث في اللغة والاصلاح.

الاختيار في القراءات

أولاً: الاختيار في اللغة

الاختيار: مصدر من الفعل: «اختار، يختار، اختيَّاراً» وهو اسم للشيء المختار، وهو يقتضي عدة معانٍ: مثل (الانتقاء، والاصطفاء، والميل) فيختار منها واحداً، فتقول: خار الشيء واختاره: انتقاه واصطفاه، وتخيَّر الشيء: اختاره ومال إليه ..⁽¹⁾.

فالاختيار في اللغة إذن: المفاضلة بين شيئين فأكثر، أو الميل إلى أحدهما أو بعضهما، وقيل: هو طَلَبُ خَيْرِ الأمرين⁽²⁾.

فمدلول الاختيار في اللغة هو: الانتقاء والاصطفاء، والمفاضلة والميل، والاختيار - أيضاً-: اسم للشيء المختار.

(1) ينظر: تاج العروس للزبيدي (238 / 11) مادة (خ ي ر)، والقاموس المحيط (26 / 2) مادة (خ

ي ر)، ولسان العرب (264 / 4) و(352 / 4) مادة (خ ي ر).

(2) المصادر السابقة، وينظر: كتاب الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية): لأبي البقاء

الكفومي (ص 74)، والمفردات في غريب القرآن (ص 160 - 161) مادة (خ ي ر).

ثانياً: الاختيار في الاصطلاح

هو: «أن يختار كل واحد -من القراء- مما قرأ وروى قراءةً تنسب إليه بلفظ الاختيار»⁽¹⁾.

وعرّف الشيخ طاهر الجزائري⁽²⁾ الاختيار بقوله: «الاختيار عند القوم: أن يعيد من كان أهلاً له إلى القراءات المروية، فيختار منها ما هو الراجح عنده، ويجرد من ذلك طريقاً في القراءة على حدة»⁽³⁾.

فيظهر من خلال التعريفين السابقين أن مفهوم الاختيار في قراءة القرآن هو: أن يختار قارئ من القراء العشرة المعتبرين ما هو الأحسن عنده من وجوه القراءات المتواترة حتى ينفرد بقراءة فشتته، فتنسب إليه بلفظ الاختيار. فيقال: اختيّر فلان، أو قراءة فلان.

وبناءً عليه: فقراءات أئمة القراء العشرة هي اختيارات. وهذا ما يؤكد الإمام القرطبي⁽⁴⁾ بقوله: «وهذه القراءات المشهورة هي اختيارات أولئك الأئمة القراء» ثم تابع كلامه فقال: «وذلك أن كل واحد منهم اختار فيما روى وعلم وجهه من

(1) الإبانة عن معاني القراءات لمكي القيسي (ص 100).

(2) هو: طاهر بن صالح بن أحمد بن موهوب السمعوني الجزائري (1268-1338هـ)، ثم الدمشقي، بحاث، من كبار العلماء باللغة والأدب في عصره، ومولده ووفاته بدمشق، له أكثر من عشرين مصنفاً منها: «تفسير القرآن» و«التيبان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن». ينظر: معجم المؤلفين لكحالة (5/ 35) والأعلام للزركلي (3/ 221).

(3) التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن على طريق الإتيان (ص 121).

(4) هو: الإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد بن فرح الأنصاري القرطبي، كان من كبار المفسرين، وكان إماماً في الحديث، من مؤلفاته: (الجامع لأحكام القرآن)، توفي بمصر سنة (671هـ). ينظر: طبقات المفسرين للداودي (2/ 69)، وشذرات الذهب لابن العماد (3/ 335).

القراءات ما هو الأحسن عنده والأولى، فالتزمه طريقة، ورواه، وأقرأ به، واشتهر عنه، وعرف به، ونسب إليه»⁽¹⁾.

وكذلك يُعرّف الأندراي⁽²⁾ الاختيار فيقول: «هو أن يأخذ القارئ من مجموع القراءات التي رواها حروفاً يُفضّلها لسبب يذكّره، أو لا يذكّره، قد يكون حرف منها من قراءة، في حين يكون الحرف الآخر من قراءة أخرى، وهكذا إلى آخر القرآن الكريم»⁽³⁾.

والسبب في ذلك: أن يختار أشهر الروايات وأكثرها نقلاً، وأن يتجنب الترجيح بينها، ويتجنّب كذلك ما شدّ به واحد، كلّ ذلك حسب علمه في ذلك، وما بلغه وما بلغ أهل مصره.

شروط الاختيار في قراءة أوجه القرآن

من خلال تعريف (الاختيار) الاصطلاحي يمكنني أن أجمل شروط الاختيار في قراءة ألفاظ القرآن في النقاط الآتية:

أولاً: الاختيار أساسه الرواية

بمعنى أن الاختيار لا يكون إلا في المروي من وجوه القراءات الصحيحة، وما لم يكن كذلك فهو شاذّ. ويسمى اجتهاداً إذا كان في العلوم الأخر، سواء في اختيار رأي من الآراء، أو ترجيح حكم ما، ومن اختار من القراء فمن المنقول المروي يختار، لا

(1) الجامع لأحكام القرآن: (46 / 1).

(2) هو: أحمد بن أبي عمر، أبو عبد الله الأندراي، أحد علماء القراءات العارفين الضابطين، صنّف كتاباً في القراءات؛ منها «قراءات القراء المعروفين بروايات الرواة المشهورين»، وكتاب «الإيضاح في القراءات»، توفي بعد (500هـ) ينظر: غاية النهاية لابن الجزري (93 / 1).

(3) قراءات القراء المعروفين بروايات الرواة المشهورين (ص 29).

من شيء آخر، والعلم يقوى بضم الدراية إلى الرواية؛ لأن ((الدراية موقوفة على الرواية...))⁽¹⁾.

فالاختيار إذن: لا يكون إلا مما رواه الأئمة، ((ولذلك كان كثير من أئمة القراءة، كنافع⁽²⁾، وأبي عمرو⁽³⁾، يقول: لولا أنه ليس لي أن أقرأ إلا بما قرأت، لقرأتُ حرفَ كذا: كذا، وحرف كذا: كذا))⁽⁴⁾. وهذا يؤكد أن اجتهاد القراء راجع إلى الاجتهاد في اختيار الرواية، لا الاجتهاد في وضع القراءة؛ كما توهم البعض⁽⁵⁾.

ثانياً: قوة وجه المنقول المروي في العربية.

ثالثاً: موافقته للمصحف - الإمام - العثماني.

هذه شروط الاختيار في القراءة، والتي تُبين أن اختيار القراء للقراءات الصحيحة المتواترة تمّ بناء على التزام تلك الشروط وتطبيقها، بمعنى أن اختيارهم وافق أثرًا مرويًّا يدعمه، ويستند إليه، فلا يسبقنَّ إلى الذهن أن القراء غير مقيدين في هذا الاختيار⁽⁶⁾.

(1) صبح الأعشى: القلقشندي (255/14).

(2) هو: نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي، إمام أهل المدينة في القراءة بعد أبي جعفر، أحد القراء السبعة، توفي سنة (169هـ)، واشتهر عنه راويان: قالون، وورش. ينظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (1/107)، وغاية النهاية (2/330).

(3) اسمه: زبّان بن العلاء بن العريان، وكنيته: أبو عمرو البصري، كان أعلم الناس بالقرآن والعربية مع الصدق والثقة والزهد، ومات بالكوفة سنة (154هـ)، واشتهر عنه راويان هما: الدوري، والسوسي بسند عنه. ينظر: معرفة القراء الكبار (1/100) وغاية النهاية (1/288).

(4) النشر في القراءات العشر لابن الجزري (1/17).

(5) ينظر: القراءات القرآنية تاريخ وتعريف: للفضلي (ص106).

(6) ينظر: رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين إسماعيل شلبي (ص84).

أما مصطلح (التخيير) من بين أوجه الروايات المقروء بها عند القراء - أصحاب الاختيارات المشهورة المعتمدة - فيقصد به: التسوية بين وجهين أو أكثر في القراءة المختارة، مقرون بالنص عليه منه، على وجه لا ينقص شيئاً من الرواية، وعدم اختيار أحدها، وهذا يعني: أن التخيير مقابل للاختيار، فإذا خيّر الإمام فمعناه أنه لم يختَر أحد الوجهين، وإنما هما عنده سواء⁽¹⁾.

فمدلول الاختيار إذن: يدل على التقديم والمفاضلة من بين المرويات للأسباب المتقدمة الذكر، بمعنى أن المفاضلة تلك: هي مفاضلة اختيار بين القراءات، لا مفاضلة ترجيح، فتتج من ذلك: المفاضلة بين القراءات والتي ذكر العلماء أن لها وجهين⁽²⁾:

الوجه الأول: مفاضلة اختيار بين القراءات والمفاضلة في اللغة

مفاعلة، وهي مصدر فاضل، يُفاضل، مُفَاضَلَة، وهي مأخوذة من الثلاثي: فضل يفضل، مثل: دخل يدخل.

والفاء والضاد واللام: أصلٌ صحيح يدلُّ على زيادةٍ في شيء، من ذلك الفَضْل: الزيادة والخير. والفَضْلُ والفَضِيلَةُ: ضدُّ النَّقْصِ والنَّقِصَةِ، والإفْضَالُ: الإحسان، وفاضله: غالب في الفضل.

والفَضِيلَةُ: الدَّرَجَةُ الرفيعة في الفَضْل، والفاضلة: الاسم من ذلك، والفِضَالُ والتَّفَاضُلُ: التَّمَازِي في الفَضْل، وفَضَلَهُ: مَزَّاه، والتفاضل بين القوم: أن يكون بعضهم أفضل من بعض، ورجل فاضل: ذو فضل، ورجل مفضول: قد فضله غيره.

والمفاضلة بين الشيئين: المُوازَنَةُ بينهما، أي قابل بينهما ليحكم بِفَضْلٍ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ⁽³⁾.

(1) ينظر: الاختيار عند القراء: لأمين فلاتة (ص 578 - 579).

(2) ينظر: القراءات واللهجات لعبد الوهاب حمودة (ص 160).

(3) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي (30/171)، والصحاح في اللغة للجوهري

(2/46)، والقاموس المحيط للفيروز آبادي (ص 1346)، ولسان العرب لابن منظور (11/

والمفاضلة في الاصطلاح

لا يختلف تعريف المفاضلة في اللغة كثيراً عن تعريف المفاضلة في الاصطلاح؛ لذا يتبين لنا: أن المفاضلة بين القراءات المتواترة تعني: أن يفضّل القارئ - أو مُكتمِلُ الأهلية في وجوه القراءات الماثورة - ما هو الأحسن عنده من وجوه القراءات المتواترة، ويختارها من بين مروياته لسبب يذكُرُه أو لا يذكُرُه، سواء لكثرة من قرأ بها من القُرَّاء أي مستوى وثاقة السند، أم من حيث قوة الوجه في اللغة، أم موافقة رسم المصحف، أم غير ذلك من الأسباب.

لِذا نقول:

إن مبنى المفاضلة في هذا الباب على الاختيار، بمعنى أن اختيار أحد القُرَّاء القِرَاءة لا يعني ردّ أي قراءة ثابتة غيرها.

والوجه الثاني: الترجيح بين القراءات:

والترجيح في اللغة: مصدر رَجَّح، و«الراء والجيم والحاء أصل واحد، يدل على رزانة وزيادة، يقال: رجح الشيء، وهو راجح، إذا رَزَنَ»⁽¹⁾، وأرَجَحَ الميزانَ أي أثقله حَتَّى مَالَ⁽²⁾.

والترجيح في الاصطلاح

- تقوية أحد الدليلين بوجه معتبر⁽³⁾.

=524) مادة «ف ض ل». ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس (4/508)، ومختار الصحاح للرازي (ص 517)،.

(1) معجم مقاييس اللغة (2/489).

(2) ينظر: تهذيب اللغة للأزهري (4/87) مادة «رجح»، والقاموس المحيط (ص 218)، ولسان العرب (2/445) «رجح».

(3) ينظر: كتاب التوقيف على مهيات التعاريف للمناوي (1/170).

- وقيل: التقوية لأحد المتعارضين، أو تغليب أحد المتقابلين⁽¹⁾.
- وعرفه بعضهم: بأنه «ترجيح الشيء وتخصيصه وتقديمه على غيره»⁽²⁾
- والتعريفات السابقة عامة في أكثر العلوم، وكلها تعني: اختيار الرأي المحض أو القول الراجح، في أي مسألة تكثر فيها الآراء والأقوال.
- غير أني لم أجد تعريفاً اصطلاحياً للترجيح في علم القراءات، ولكن من خلال الفرق والترابط بين تلك المصطلحات والمفاهيم في علم القراءات يتضح أن الترجيح يعني:
- أن يبالح صاحب الاختيار في اختياره بين القراءتين المتواترتين إلى حدّ يُسقط وجه القراءة الأخرى المتواترة، أو يكاد يُسقطها، أو يظهر منه التقليل من شأن القراءة الأخرى، وهذا غير مرضي، لأن كليهما متواترة، كما أنه غير محمود عند العلماء⁽³⁾.

(1) المصدر السابق.

(2) كشاف اصطلاحات الفنون للفنانوني (28 / 2).

(3) ينظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي (1/ 339)، والإتقان في علوم القرآن للسيوطي

(1/ 220).

المبحث الأول

مذاهب العلماء في المفاضلة والترجيح

بين القراءات وبيان الراجح منها، وموقف البحث من ذلك

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مذاهب العلماء عند مفاضلة اختيار قراءة متواترة أو ترجيحها على أخرى مثلها، وبيان الراجح منها.

بالنظر إلى مناهج العلماء في تناولهم للقراءات القرآنية وتوجيهها نجد مذهبين للعلماء في ذلك؛ هما:

المذهب الأول: جواز المفاضلة بين القراءات أو التخيير⁽¹⁾ بينها ما دامت كلها متواترة.

وهذه المفاضلة تسمى مفاضلة اختيار بين أوجه القراءات المتواترة؛ لأنها كلها حق وصواب ومعجز، بمعنى التسليم بكل قراءة متواترة وعدم قياسها على اللغة وقواعد النحو. وعلى هذا المعنى كان كثير من العلماء لا يرى مانعاً من المفاضلة بين القراءات⁽²⁾.

(1) مصطلح التخيير بين القراءات: هو التسوية بين وجهين أو أكثر في القراءة بها، لمن ذكر له من القراء، على وجه لا ينقص شيئاً من الرواية.

(2) ينظر: التحرير والتنوير للطاهر ابن عاشور (1/62).

قال الإمام الطبري⁽¹⁾: ((وإنما يجوز اختيار بعض القراءات على بعض؛ لبيئونة المختارة على غيرها بزيادة معنى أوجبت لها الصحة دون غيرها، وأما إذا كانت المعاني في جميعها متفقة، فلا وجه للحكم لبعضها بأنه أولى أن يكون مقروءاً به من غيره))⁽²⁾.

كذلك لا يرى ابن رشد⁽³⁾ حرجاً من المفاضلة بين القراءات؛ حين سئل عما يقع في كتب المفسرين والمعربين من اختيار إحدى القراءتين المتواترتين، وقولهم هذه القراءة أحسن: أذاك صحيح أم لا؟

فأجاب: أما ما سألت عنه مما يقع في كتب المفسرين والمعربين من تحسين بعض القراءات واختيارها على بعض لكونها أظهر من جهة الإعراب وأصح في النقل، وأيسر في اللفظ فلا ينكر ذلك ..

وقد علل الإمام الطاهر ابن عاشور⁽⁴⁾ هذا التفاضل بين القراءات الصحيحة بجواز أن تكون إحداها هي الأصل المنزل البالغ حد الإعجاز، والأخرى نشأت عن

(1) هو: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، الفقيه المجتهد المؤرخ المفسر، جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أهل عصره، وصنف تصانيف كثيرة؛ منها: تفسير «جامع البيان»، و«التاريخ الكبير» وغيرها، توفي سنة (310هـ): ينظر: تاريخ بغداد للخطيب (2/162)، ووفيات الأعيان لابن خلكان (4/192).

(2) تفسير جامع البيان للطبري (5/136-137).

(3) هو: محمد بن أبي القاسم أحمد بن رشد، يكنى أبا الوليد. من قضاة قرطبة وهو حفيد أبي الوليد قاضي الجماعة بقرطبة. صنف: (التحصيل) في اختلاف مذاهب العلماء، و(بداية المجتهد ونهاية المقتصد) في الفقه، توفي بمراكش سنة (595هـ). ينظر: تاريخ قضاة الأندلس لأبي الحسن المالقي الأندلسي (ص111).

(4) هو: محمد الطاهر بن محمد بن الطاهر بن محمد الشاذلي بن عاشور التونسي، الإمام الضليع في العلوم الشرعية واللغوية والأدبية والتاريخية، له تصانيف كثيرة؛ منها: (التحرير والتنوير في تفسير

ترخيص النبي ﷺ، للقارئ بلغته تيسيراً عليه، فتكون مرجوحة إذ إنها توسعة ورخصة إذا قيست بالأصل الراجح، وقد يكون للمرجوحة حظ في البلاغة غير قليل⁽¹⁾.

وقد نظر الشيخ ابن عاشور في ذلك إلى ما قاله الزركشي⁽²⁾ في كتابه (البرهان)⁽³⁾:
إذا كان تفسير القراءتين واحداً كـ (البيوت) بكسر الباء وضمها، و(المحصنات) بفتح الصاد وكسرها؛ فإن الله تعالى قال بأحدهما وأذن لنبيه ﷺ بالقراءة بهما لكل قبيلة على تعود لسان أهلها، وإن صحَّ أنه قال بإحدى القراءتين فإنه يكون قد قاله بلغة قريش⁽⁴⁾.

المذهب الثاني: التسليم بكل قراءة متواترة لكنه يميل أحياناً إلى الترجيح بين القراءتين.

فهذا المذهب لا يمانع من الترجيح بين القراءتين، بمعنى أن هذا الترجيح يكاد يُسقط القراءة الأخرى؛ أي يظهر منه التقليل من شأن القراءة الأخرى، أو يصف إحدى القراءتين بالجودة وغير ذلك، وهذا غير مرضي، لأن كليهما متواترة، كما أنه غير محمود عند العلماء، وعباراتهم صريحة وواضحة في رفضه ومنعه.

=القرآن الكريم)، في ثلاثين مجلداً، وغيرها، توفي سنة (1394هـ = 1973م). ينظر: تراجم المؤلفين التونسيين لمحمد محفوظ (3/304).

(1) التحرير والتنوير للطاهر ابن عاشور: المقدمة السادسة (1/62-63). بتصرف يسير.
(2) هو: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي (745-794هـ)، تركي الأصل، مصري المولد، عالم بفقهِ الشافعية والأصول، له تصانيف كثيرة؛ منها: (البرهان في علوم القرآن) و(البحر المحيط في أصول الفقه). ينظر: شذرات الذهب (6/335)، ومعجم المؤلفين (10/121).

(3) البرهان في علوم القرآن (1/326).

(4) ينظر: ظاهرة نقد القراءات ومنهج الطبري فيها للدكتور إسماعيل أحمد الطحان: (ص55).

فقد حكى أبو عمرو الزاهد⁽¹⁾ في كتاب اليواقيت أن أبا العباس أحمد بن يحيى ثعلباً⁽²⁾ كان لا يرى الترجيح بين القراءات. وقال: قال ثعلب: إذا اختلفت الإعراب في القراءات عن السبعة، لم أفضل إعراباً على إعراب، فإذا خرجت إلى كلام الناس، فضلت الأقوى وهو حسن⁽³⁾، دلالة على عدم ترجيح قراءة على أخرى، أو قياسها على اللغة وقواعد النحو؛ لأن القرآن الكريم بقراءته المتواترة أصل للنحو العربي، وعلى أسلوبه العربي يقاس.

فالترجيح يكون بين الأساليب والتراكيب⁽⁴⁾، وأما الترجيح بين القراءات فهو باطل لا يجوز؛ لأن كلتا القراءتين متواترة.

لذا قال أبو جعفر النحاس⁽⁵⁾: ((فالسَّلامَة عند أهل الدين إذا صحَّت القراءتان عن الجماعة ألا يقال: إحداهما أجود من الأخرى؛ لأنها جميعاً عن النبي ﷺ، فيأثم من قال ذلك، وكان رؤساء الصحابة يُنكرون مثل هذا))⁽⁶⁾.

(1) هو: محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم البغدادي أبو عمرو الزاهد غلام ثعلب، وهو لغوي حافظ، توفي سنة (345هـ). ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي (3/873)، وشذرات الذهب (2/370).

(2) هو: أحمد بن يحيى أبو العباس ثعلب الشيباني مولاهم، الإمام العلامة شيخ اللغة والعربية، وكان ثقة حجة ديناً صالحاً مشهوراً بالحفظ، توفي سنة (291هـ). ينظر: طبقات المفسرين للدودي (1/96)، وغاية النهاية (1/148).

(3) ينظر: تفسير البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي (4/92)، والبرهان للزركشي (1/339).

(4) ينظر: عصور الاحتجاج في النحو العربي للدكتور محمد عبادة (ص134).

(5) هو: أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي، المعروف بالنحاس، المصري المفسر النحوي، يكنى بأبي جعفر، له كتب في القرآن مفيدة؛ منها: (معاني القرآن)، وكتاب (إعراب القرآن)، توفي سنة (338هـ)، طبقات النحويين واللغويين للزبيدي (ص220)، ومعجم الأدباء (4/224).

(6) إعراب القرآن (5/65).

وقال أبو جعفر النحاس: في موطن آخر وقد حكى اختلافهم في ترجيح: ﴿فَكَ رَقَبَةً﴾ [البلد: 13] بالمصدرية والفعلية: ((والديانة تحظر الطعن على القراءة التي قرأ بها الجماعة، ولا يجوز أن تكون مأخوذة إلا عن النبي ﷺ، وقد قال: (أُنزل القرآنُ على سبعة أحرف) فهما قراءتان حسنتان لا يجوز أن تقدّم إحداهما على الأخرى))⁽¹⁾. ويقصد هنا: بتقديم قراءة على أخرى، أي: ترجيح قراءة متواترة على قراءة متواترة مثلها، وعدّ ذلك من الطعن في القراءة.

وقال أبو شامة⁽²⁾ - محذراً من إتباع منهج الترجيح بين القراءتين -: ((وقد أكثر المصنّفون في القراءات والتفاسير من التّرجيح بين قراءة ﴿مَلِكٌ﴾ و﴿مَالِكٌ﴾، حتى إن بعضهم يبالغ إلى حدّ يكاد يُسقط وجه القراءة الأخرى، وليس هذا بمحمود بعد ثبوت القراءتين))⁽³⁾.

وإلى نحو ذلك ذهب أبو حيّان⁽⁴⁾ - رافضاً الترجيح بين القراءات - حيث قال: ((وهذا الترجيح الذي يذكره المفسرون والنحويون بين القراءتين لا ينبغي؛ لأن هذه القراءات كلها صحيحة ومروية ثابتة عن رسول الله ﷺ، ولكل منها وجه ظاهر حسن في العربية، فلا يمكن فيها ترجيح قراءة على قراءة))⁽⁵⁾.

(1) المصدر السابق (5/ 231).

(2) هو: أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم الدمشقي المعروف بأبي شامة، مقرئ، محدث، مفسّر، مؤرخ، له مصنفات كثيرة؛ منها: (كتاب البسملة الكبير)، و(المُرشد الوجيز)، توفي سنة (665هـ)، ينظر: معرفة القراء الكبار (2/ 673)، وغاية النهاية (1/ 365).

(3) إبراز المعاني (ص 103).

(4) هو: محمد بن يوسف بن علي الجياني الشافعي النحوي، أبو حيّان الأندلسي، وهو من كبار العلماء بالعربية والتفسير والقراءات، له: (البحر المحيط في التفسير)، أقام بالقاهرة وتوفي فيها سنة (745هـ)، ينظر: طبقات المفسرين للداودي (2/ 287)، ومعرفة القراء الكبار (2/ 773).

(5) تفسير البحر المحيط (2/ 275).

وذلك لأنه لا وجه للترجيح بين بعض القراءات العشر وبعض في مشهور كتب الأئمة من المفسرين والقراء والنحويين؛ وليس ذلك راجعاً إلى الطريق حتى يأتي هذا القول؛ بل مرجعه ما يتعلق بكثرة الاستعمال في اللغة والقرآن، أو ظهور المعنى بالنسبة إلى ذلك المقام⁽¹⁾.

المطلب الثاني: حكم تفضيل قراءة متواترة على أخرى أو ترجيحها أو ردّها وموقف البحث من ذلك

أولاً: حكم المفاضلة والترجيح بين القراءات

كما هو معلوم من الدين بالضرورة أن القراءات المتواترة مقطوع بصحتها فلا يجوز ردها أو إنكارها، كما لا يصح الترجيح بين قراءتين متواترتين؛ وذلك لأن الاختلاف في القراءات المتواترة لا يبلغ بحال من الأحوال مبلغ التضاد والتنافر، وإنما مبلغه التغاير والتنوع، وهذا هو الحاصل في كل قراءة متواترة.

• فالمذهب القائل بجواز الترجيح بين قراءتين متواترتين مذهب مرفوض ومردود؛ وذلك لوضوح كلام العلماء فيه، وهو أن هذا الترجيح يكاد يسقط القراءة الأخرى؛ أو يظهر منه التقليل من شأن القراءة الأخرى، بل قد يصل به الحال إلى ردّ تلك القراءة - كما سيأتي في الأمثلة التطبيقية - وهذا لا يجوز أبداً.

• أما مفاضلة قراءة متواترة على أخرى مثلها متواترة - وهي مفاضلة اختيار وتقديم - فلا مانع من ذلك، قال الأندراي: «(فإن قيل: ما سبب اختيار القراء بعض القراءات على بعض وهي في المعنى واحدة؟»

قلنا: سبب ذلك هو أن من القراءات ما ورد عن الصحابة والتابعين وهو معروف لكثرة أهله، صحيح المعنى، جيّد في العربية، ومنها ما ورد وهو شاذ لقلّة أهله، ضعيف في المعنى والعربية، ومنها ما ورد وهو غلط منهم وعليهم، فلما كان الأمر

(1) البرهان في علوم القرآن للزركشي (1/339).

كذلك اجتهد كل قارئ منهم ليقراً من تلك القراءات بأكثرها أهلاً من القراء؛ لأن ذلك أدلّ على أنه من إقراء رسول الله، وأفصحها لغة في كلام العرب، وأجودها إعراباً، وأحسنها معنى وانتظاماً لما قبلها من الكلام أو بعدها، من غير أن يعيب الوجه الآخر أو يهجره، إلا أن يكون غلطاً منهم أو عليهم، فحينئذ يتجنب القراءة به»⁽¹⁾.

ثانياً: موقف البحث من ذلك

ونحن مع القائلين بأن كل قراءة توافر فيها شروط القراءة الصحيحة لا يجوز ردها أو إنكارها، كما لا يجوز تفضيل قراءة صحيحة متواترة على أخرى متواترة، وعند ملاحظتنا لمن فضل قراءة متواترة على أخرى، فإن تفضيله هذا كان يعود للأسباب التالية:

أولاً: أن يكون التفضيل مبنياً على من قرأ بالقراءة، فيغلب المفسر أو الموجه القراءة التي قرأ بها الجماعة أو الجمهور، وهو ما يسمى باتباع الأثرية في اختيار القراءة، بمعنى أن القارئ أو المفسر اختار أحد أوجه القراءة بناء على أنها أصح وأقوى في الأثر، وأثبت في النقل، أو لكثرة ناقلها، أو لكونها قراءة الجماعة، أو لاجتماع العامة أو الجمهور عليها، أو لموافقة القراءة التفسير المختار، وغيرها من التعليقات في اختياراته في التوجيه. ومع كل تلك العبارات فلا إشكال في تلك المفاضلة؛ لأنها مفاضلة اختيار وتقديم بين أوجه القراءة.

كما لا يفهم منه أن القراءة الأخرى غير صحيحة، أو ليست مروية، وإنما الصحيح أن كلتا القراءتين متواترتان، ولكن القراءة الأخرى أقل من الأولى في الثبوت، أو قد تكون القراءة الأخرى صحيحة ولكنها لم تثبت عنده، وهذا لا يمنع.

ومن الأمثلة الواضحة على اتباع الرواية والأثر والنقل في القراءة:

(1) الإيضاح في القراءات العشر، تحقيق: منى عدنان، رسالة دكتوراه، «مخطوط» جامعة تكريت

- قال حمزة⁽¹⁾ يوماً للأعمش⁽²⁾: الناس ينكرون عليك حرفين.

- قال: وما هما؟

- قال: ﴿وَالْأَرْحَامُ﴾⁽³⁾، و﴿بِمُضْرِحِيٍّ﴾⁽⁴⁾، أو ﴿مَكْرَ السَّيِّئِ﴾⁽⁵⁾، و﴿بِمُضْرِحِيٍّ﴾.

قال: ليس للنحويين هذا، قرأت على ابن وثاب⁽⁶⁾ على زر⁽⁷⁾ على عبد الله ابن مسعود (ت: 32هـ) على رسول الله ﷺ.

(1) هو: حمزة بن حبيب الزيات، أحد القراء السبعة، قرأ على الأعمش، وحران بن أعين وغيرهم توفي سنة (156هـ)، ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (6/385)، ومعرفة القراء الكبار للذهبي (111/1).

(2) هو: سليمان بن مهران الأعمش أبو محمد الأسدي الكاهلي، أخذ القراءة عرضاً عن إبراهيم النخعي، وزر ابن حبيش، وعاصم بن أبي النجود توفي سنة (148هـ)، ينظر: طبقات ابن سعد (6/342)، وغاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري (1/315).

(3) [النساء:1]، أي بخفض الميم وهي قراءة متواترة قرأ بها حمزة. ينظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري: (2/247).

(4) [إبراهيم:22]، أي بكسر الباء وهي قراءة متواترة قرأ بها حمزة. النشر لابن الجزري (2/298).

(5) [فاطر:43]، أي بإسكان الهمز في حال الوصل وهي قراءة متواترة قرأ بها حمزة. ينظر: النشر لابن الجزري (2/352).

(6) هو: يحيى بن وثاب الأسدي مولا هم الكوفي، روى عن ابن عمر، وابن عباس وتعلم القرآن من عبيدة ابن نضلة، توفي سنة (103هـ)، طبقات ابن سعد (6/299)، وغاية النهاية (2/380).

(7) هو: زر بن حبيش بن حباشة الأسدي الكوفي، عرض على عبد الله بن مسعود وعثمان بن عفان وعلي ابن أبي طالب عليه السلام، توفي سنة (82هـ). ينظر: طبقات ابن سعد (6/104)، وغاية النهاية (1/294).

فلاحظ اتباع الأعمش الأثر والنقل والرواية في القراءة، ولم يلتفت إلى من ردّ أو أنكر عليه اختياره.

ثانياً: قد يكون مرجع التفضيل بيان أن هذا المعنى يكون أنسب على هذه القراءة، وعلى هذا يكون اللفظ بالقراءة أو القراءات الأخرى أنسب على إرادة المعاني الأخرى المتعددة. وهذا جائز، وهي ما تسمى بمفاضلة تختيار وتسوية بين أوجه القراءة المتواترة لا مفاضلة ترجيح.

قال الإمام الطبري: «وإنما يجوز اختيار بعض القراءات على بعض؛ لبيئونة المختارة على غيرها بزيادة معنى أوجبت لها الصحة دون غيرها، وأما إذا كانت المعاني في جميعها متفقة، فلا وجه للحكم لبعضها بأنه أولى أن يكون مقروءاً به من غيره»⁽¹⁾.

ثالثاً: نجد بعض من يفضل قراءة متواترة على أخرى مثلها متواترة، أو يرجح قراءة على أخرى أنه يستند إلى اللغة، بمعنى أنها الأفصح والأشهر والأقيس لغةً ونحواً وإعراباً؛ فيقول: هذه القراءة أقرب للغة أو أفصح في العربية، وهنا يحصل الإشكال، بمعنى إذا كان التفضيل يسقط إحدى القراءتين المتواترتين، أو يكاد يسقطها، أو يقلل من ثبوتها رغم تواترها، فلا تجوز هذه المفاضلة.

كما نبه هنا - أيضاً - على أن القراءات نزلت قبل تقعيد النحو وعلوم اللغة، وعليه فإن الصواب أن تصحح القاعدة النحوية لتمضي مع القراءة، لا أن ترد القراءة المتواترة لمخالفتها لقاعدة نحوية، أي أن تقاس قواعد اللغة على القرآن لا العكس؛ لأن «أئمة القراء لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفشى في اللغة والأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر والأصح في النقل، والرواية إذا ثبتت عندهم لا يردّها قياس عربية، ولا فشو لغة؛ لأن القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها»⁽²⁾.

(1) تفسير الطبري (5/ 136 - 137).

(2) جامع البيان في القراءات السبع المشهورة (ورقة 172 ب) [مخطوط]، وينظر: منجد المقرئين (ص 203).

لذا قال الإمام الشاطبي⁽¹⁾ في حرزه:

وَمَا لِقِيَاسٍ فِي الْقِرَاءَةِ مَدْخُلٌ فَدُونَكَ مَا فِيهِ الرِّضَا مُتَكَفِّلاً⁽²⁾

رابعاً: وقد يكون مرجع التفضيل لأحد أوجه القراءة المتواترة - وعدم اختيار الوجه الآخر رغم تواتره - لموافقته رسم المصحف العثماني المجمع عليه من قبل الصحابة رضي الله عنهم، ولا يخفى أن موافقة الرسم العثماني ركن من أركان قبول القراءة يجب المصير إليه.

لذا قد يختار أحد القراء المعبرين وجهاً متواتراً على حساب الوجه الآخر المتواتر؛ لكون الوجه المختار يوافق رسم المصحف العثماني تحقيقاً، والوجه الآخر يوافق احتمالاً، فلا يمنع من ذلك ولا يعد ترجيحاً بين أوجه القراءة؛ وإنما هو من باب مفاضلة اختيار وتقديم لا غير.

خامساً: هناك - من العلماء - من يصف بعض أوجه القراءات المتواترة بعبارات، كأن يقول: وهذه القراءة أجود، أو أحسن، أو أصوب وغيرها من عبارات العلماء التي تلمس فيها بأنها لا تبطل القراءة وإنما ورودها يفهم منها تقديم قراءة على أخرى لمنهج يسير عليه في الاختيار، فهذه لا بأس بها، ويُغتفر لقائلها، وأكثرها تعني مفاضلة اختيار وتقديم قراءة متواترة على أخرى مثلها؛ لكن إن أراد بعبارته تلك ترجيح القراءة، أو إسقاطها وما شابه ذلك - وهذا يفهم من السياق - فهنا لا يجوز.

(1) هو: أبو محمد القاسم بن فيره بن أبي القاسم الرعيني الشاطبي، الضرير المقرئ صاحب القصيدة التي سماها حرز الأمانى ووجه التهاني في القراءات، وكان إماماً علامة رأساً في القراءات، توفي سنة (590هـ). ينظر: معرفة القراء الكبار (2/ 573)، وغاية النهاية (2/ 20).

(2) حرز الأمانى ووجه التهاني (متن الشاطبية): (ص 29).

المبحث الثاني

دراسة أمثلة تطبيقية حول المفاضلة بين بعض القراءات عند القراء والمفسرين والنحاة، أو الترجيح بينها

• المثال الأول

لفظ ﴿الصِّرَاطَ﴾ في قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: 6].

- يُقْرَأُ ﴿السَّرَاطَ﴾ بالسین، و﴿الصِّرَاطَ﴾ بالصاد، و﴿الزَّرَاطَ﴾ بإشمام الصاد زائياً. وهو أن يشم الصاد فليلفظ بها بين الصاد والزاي⁽¹⁾.

وضَّح الإمام الكسائي⁽²⁾ سبب اختياره القراءة بالصاد الصريحة في ﴿الصِّرَاطَ﴾ بأنه يتبع خط المصحف العثماني في ذلك، وهي لهجة قريش، قائلاً: «السین في ﴿الصِّرَاطَ﴾ أسير في كلام العرب، ولكنني أقرأ بالصاد، أتَّبَعُ الْكِتَابَ، الْكِتَابُ بِالصَّادِ»⁽³⁾.

(1) قرأ قبل عن ابن كثير، ورويس عن يعقوب الحضرمي (السَّرَاط) و(سِرَاط) بالسین الخالصة في جميع القرآن الكريم. وقرأ خلف عن حمزة (الزَّرَاط) و(زَرَاط) في جميع القرآن الكريم بصوت مزيج بين الصاد والزاي، «وهو المقصود به هنا الإشمام»، وقرأ خلاد مثل خلف في الموضع الأول خاصة وهو «اهدنا الصراط المستقيم» في هذه السورة، وقرأ باقي القراء العشرة (الصِّرَاط) و(صِرَاط) بالصاد الخالصة في جميع القرآن. ينظر للتفصيل: السبعة لابن مجاهد (ص: 105)، والمبسوط لابن مهران (ص: 86-87)، وتحرير التيسير في القراءات العشر لابن الجزري (ص: 186) والنشر لابن الجزري (1/ 271-272)، وإتحاف فضلاء البشر (ص: 163)، والبدور الزاهرة للقاضي (ص: 15).

(2) هو: علي بن حمزة بن عبد الله بن بهمن، أبو الحسن الكسائي (ت: 189هـ)، انتهت إليه رئاسة الإقراء بالكوفة بعد حمزة الزيات، ضابط للقرآن والعربية، اشتهر عنه راويان هما: أبو الحارث، والدوري. ينظر: معرفة القراء الكبار (1/ 120)، وغاية النهاية (1/ 535)، والنشر (1/ 172).

(3) السبعة لابن مجاهد (ص: 107).

ومثله الأمام مكي بن أبي طالب⁽¹⁾، حيث اختار القراءة بالصاد في (صراط، وصراط)، ثم ذكر سبب ذلك بقوله: «(فإن قيل: فما اختيارك في ذلك؟ فالجواب أن الاختيار القراءة بالصاد اتباعاً لخط المصحف، ولإجماع القراء عليه)»⁽²⁾.

فهذا الاختيار من الإمامين الكسائي ومكي في القراءة بالصاد في لفظ (الصراط) لا يعد ترجيحاً من بين أوجه القراءات الأخرى، وإنما أراداً متابعة وموافقة المصحف العثماني المتواتر، والذي يعتبر ركناً في قبول القراءة المتواترة، برغم تواتر بقية الأوجه في لفظ (الصِرَاطَ)، فهي مفاضلة اختيار وتقديم لا غير، وهذا جائز.

• المثال الثاني

في لفظ ﴿وَأَتَّخِذُوا﴾ من قوله تعالى: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ رَبِّهِمْ مُصَلًّى﴾ [البقرة: 125].
وجّه الأخفش⁽³⁾ القراءتين المتواترتين في لفظ ﴿وَأَتَّخِذُوا﴾ بفتح الخاء، على الخبر، وبكسر الخاء، على الأمر⁽⁴⁾، بقوله: «(وقال: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ رَبِّهِمْ مُصَلًّى﴾ يُرِيدُ:

(1) هو: مكي بن أبي طالب بن حموش القيرواني القيسي أبو محمد، كان عالماً بمعاني القراءات، من مصنفاته: (الإبانة عن معاني القراءات)، و(الكشف عن وجوه القراءات السبع)، توفي سنة (437هـ)، ينظر: معرفة القراء الكبار (1/ 395)، وشذرات الذهب (2/ 260).

(2) الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها (1/ 35).

(3) هو: أبو الحسن سعيد بن مسعدة، واشتهر بلقب «الأخفش الأوسط» سكن البصرة، وهو أحفظ مَنْ أَخَذَ عَنْ سِبْوَيه، له تصانيف كثيرة في النحو، والعروض، ومعاني القرآن. توفي سنة (215هـ)، ينظر: طبقات النحويين واللغويين للزيدي (ص72-74)، ومعجم الأدباء (3/ 382).

(4) قرأ نافع، وابن عامر ﴿وَأَتَّخِذُوا﴾ بفتح الخاء، على الخبر، وقرأ باقي القراء العشرة ﴿وَأَتَّخِذُوا﴾ بكسر الخاء، على الأمر. ينظر: المبسوط لابن مهران (ص135)، وتبجير التيسير لابن الجزري (ص294)، والنشر (2/ 222)، والبدور الزاهرة للقاضي (ص40).

{وَاتَّخِذُوا} كَأَنَّهُ يَقُولُ: «وَاذْكُرُوا نِعْمَتِي، وَإِذِ اتَّخَذُوا مُصَلًّى مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ». و{وَاتَّخِذُوا}؛ بِالْكَسْرِ أَجُودٌ، وَبِهَا نَقَرُ؛ لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى الْفَرْضِ»⁽¹⁾.

فقد اختار الأخفش قراءة الكسر ووصفها بالجودة؛ وعلل سبب اختياره ذلك بقوله: «لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى الْفَرْضِ»، وهو وجوب اتِّخَاذِ الْمَقَامِ مُصَلًّى بِلَفْظِ الْأَمْرِ أَوْجِبَ مِنْهُ إِذَا كَانَ بِلَفْظِ الْخَبَرِ، بِمَعْنَى أَنَّ قِرَاءَةَ الْكُسْرِ بِلَفْظِ الْأَمْرِ تَفِيدُ شَرْعًا لَا يَسْتَفَادُ مِنْ قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ عَلَى الْخَبَرِ، وَذَلِكَ لِمَا رَوَى فِي التَّفْسِيرِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ عُمَرَ فَلَمَّا أَتَى عَلَى الْمَقَامِ، قَالَ لَهُ عُمَرُ: هَذَا مَقَامُ أَبِيْنَا إِبْرَاهِيمَ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ عُمَرُ: أَفَلَا نَتَّخِذُهُ مُصَلًّى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: {وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى} (2) (3).

• المثال الثالث: في لفظ {وَالْأَرْحَامَ} من قوله تعالى: {وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ

{وَالْأَرْحَامَ} [النساء: 1].

(1) معاني القرآن (1/ 155).

(2) ينظر: أسباب النزول للواحدي (ص323)، ولباب النقول في أسباب النزول للسيوطي (ص18).

والحديث: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: التفسير، باب قوله: {وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى} ح/ رقم (4213)، (4/ 1629)، والترمذي في سننه، كتاب: تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب: وَمِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ح/ رقم (2960)، (5/ 206)، قال أبو عيسى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(3) ينظر: تفسير الطبري (2/ 30-31)، وحجة القراءات لابن زنجلة (ص112-113)، وشرح الهداية للمهدوي (1/ 118)، والموضح لابن أبي مريم (1/ 298-299).

فبرغم تواتر القراءتين الواردتين⁽¹⁾ في لفظ ﴿وَالْأَرْحَامِ﴾ إلا أن الإمام الزجاج⁽²⁾ قلل من شأن القراءة الثانية وهي قراءة حمزة بخفض ﴿وَالْأَرْحَامِ﴾، بل وضعفها وخطأها ووصفها بالقبح - سماحه الله - بقوله: «القراءة الجيدة نصب الأرحام. المعنى: واتقوا الأرحام أن تقطعوها، فأما الجرُّ في الأرحام فخطأ في العربية لا يجوز إلا في اضطرار شعر، وخطأ أيضاً في أمر الدين عظيم... فأما العربية فإجماع النحويين أنه يَقْبَحُ أَنْ يُنْسَقَ بِاسْمِ ظَاهِرٍ عَلَى اسْمِ مَضْمَرٍ فِي حَالِ الْجَرِّ إِلَّا بِإِظْهَارِ الْجَارِ ..»⁽³⁾.

فالزجاج رجح قراءة النصب، وأسقط قراءة الخفض - بعد وصفها بأوصاف من الأفضل ألا توصف قراءة متواترة بها - وهذا الترجيح ليس بمحمودٍ بعد ثبوت القراءتين، بل ومردود عند أئمة الدين؛ لأن القراءات التي قرأ بها أئمة القراء ثبتت عن النبي ﷺ تواتراً يعرفه أهل الصنعة، وإذا ثبت شيء عن النبي ﷺ فمن رد ذلك، فقد ردَّ على النبي ﷺ، واستقبح ما قرأ به، وهذا مقام محذور لا تُقَلَّدُ فيه أئمة اللغة والنحو⁽⁴⁾.

(1) قرأ حمزة ﴿وَالْأَرْحَامِ﴾ بخفض الميم، وقرأ باقي القراء العشرة ﴿وَالْأَرْحَامِ﴾ بنصب الميم فيها. ينظر: السبعة لابن مجاهد (ص 226)، والمبسوط لابن مهران (ص 175)، والتذكرة لابن غلبون (2/303)، وتحرير التيسير لابن الجزري (ص 334).

(2) هو: إبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق الزجاج (241هـ-311هـ)، عالم بالنحو واللغة، ولد ومات ببغداد، كان فتوته يخرط الزجاج ومال إلى النحو فعلمه المبرد، من كتبه: «معاني القرآن»، و«الاشتقاق». ينظر: شذرات الذهب (2/259) والأعلام للزركلي (1/40).

(3) معاني القرآن وإعرابه (2/6-7).

(4) إبراز المعاني لأبي شامة (1/410-412)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (5/4).

• المثال الرابع

في لفظ ﴿يَصْعَدُ﴾ من قوله تعالى: ﴿كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ﴾ [الأنعام: 125].
على الرغم من تواتر أوجه القراءات الواردة في لفظ ﴿يَصْعَدُ﴾⁽¹⁾، إلا أن الإمام الطبري فضّل وجهاً واحداً على الأوجه الأخرى؛ لأنه - الوجه المختار - قراءة الجماعة (الجمهور) لكثرة من قرأ به، فقال: «وكل هذه القراءات متقاربات المعاني، وبأيها قرأ القارئ فهو مصيب، غير أنني أختار القراءة في ذلك بقراءة من قرأه: ﴿كَأَنَّمَا يَصْعَدُ﴾، بتشديد الصاد بغير ألف، بمعنى: «يتصعد»؛ لكثرة القراءة بها»⁽²⁾.
وهذا جائز عند العلماء وهو ما يسمى بمفاضلة اختيار وتقديم لا غير.

• المثال الخامس: في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاءَهُمْ﴾ [الأنعام: 137].

وجّه الإمام النحاس القراءات الواردة في الآية⁽³⁾، غير أنه - سامحه الله - وصف قراءة ابن عامر بأنها لحن؛ ولم يلتفت إلى تواتر القراءة؛ لأنه يقيسها على قواعد النحو

(1) قرأ ابن كثير ﴿يَصْعَدُ﴾ بإسكان الصاد وتخفيف العين من غير ألف بينهما. وقرأ شعبة راوي عاصم ﴿يَصَاعَدُ﴾ بتشديد الصاد وتخفيف العين وألف بينهما. وقرأ باقي القراء العشرة ﴿يَصْعَدُ﴾ بتشديد الصاد والعين من غير ألف بينهما. ينظر: المبسوط لابن مهران (ص 202)، والتذكرة لابن غلبون (2/ 334)، وتحبير التيسير لابن الجزري (ص 363)، والنشر (2/ 622)، وإتحاف فضلاء البشر (ص 384).

(2) تفسير الطبري (12/ 110).

(3) قرأ ابن عامر بضم الزاي في ﴿زَيْنٌ﴾، ورفع لام ﴿قَتَلَ﴾، ونصب دال ﴿أَوْلَادَهُمْ﴾، وخفض همزة ﴿شُرَكَائِهِمْ﴾، وقرأ باقي القراء العشرة بفتح الزاي والياء في ﴿زَيْنٌ﴾، ونصب لام ﴿قَتَلَ﴾، وكسر دال ﴿أَوْلَادِهِمْ﴾، ورفع همزة ﴿شُرَكَائِهِمْ﴾. ينظر: السبعة لابن مجاهد

بأن الفصل بين المضاف والمضاف إليه فيها لا يجوز في كلام ولا شعر، فمن باب أولى لا يجوز في القرآن، فقال: «فأما ما حكاه أبو عبيد عن ابن عامر وأهل الشَّام فلا يجوز في كلام ولا شعر، وإنما أجاز النحويون التفريق بين المضاف والمضاف إليه في الشَّعر بالظرف؛ لأنه لا يفصل، فأما بالأسماء غير الظروف فلحن»⁽¹⁾.

كما ضعف مكّي بن أبي طالب قراءة ابن عامر قائلاً: «وهذه القراءة فيها ضعف»⁽²⁾.

ووصف الزمخشري⁽³⁾ قراءة ابن عامر بأنها «شيء» لو كان في مكان الضرورات وهو الشعر لكان سمجاً مردوداً⁽⁴⁾.

وهذه الأوصاف لقراءة ابن عامر باللَّحن، أو الطعن فيها، أو وصفها بالسمج، هو تقليل من شأنها، وطعن فيها رغم تواترها، والهدف إسقاطها، وهذا من نتائج الترجيح وخطورته على القراءات المتواترة. وكيف ذلك وابن عامر عربي فصيح، وهو أحد القُرَّاء السبعة المعتبرين، وقراءته في عداد القراءات المتواترة المشهورة⁽⁵⁾.

= (ص 270)، والمبسوط لابن مهران (ص 203)، والتذكرة لابن غلبون (2/ 335)، وتحرير التيسير لابن الجزري (ص 365)، والنشر (2/ 265).

(1) إعراب القرآن (2/ 97-99).

(2) الكشف (1/ 454).

(3) هو: أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد الخوارزمي الزمخشري، إمام في التفسير والنحو واللغة والأدب وعلم البيان، مؤلفاته كثيرة؛ منها: (الكشَّاف) في تفسير القرآن، و(أساس البلاغة). توفي سنة 538هـ. ينظر: طبقات المفسرين للداودي (2/ 314) وشذرات الذهب (2/ 118).

(4) الكشف للزمخشري (2/ 66).

(5) ينظر: كنز المعاني شرح حرز الأمانى للموصلي (ص 381)، و النشر (2/ 263).

كما أن القراءة سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ، وهي معتمدة على الرواية والسند الصحيح عن رسول الله ﷺ، فقد تكون القراءة صحيحة في اللغة، أو تميزها مقاييس النحاة، ولكن القراء لم يقرؤوا بها؛ لأنها لا حجة لها من رواية موثقة، أو سند صحيح⁽¹⁾.

• المثال السادس: في لفظ ﴿ثَمَرٌ﴾ من قوله تعالى: ﴿وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ﴾ [الكهف:

[34].

وجّه الطبري القراءات الواردة في لفظ ﴿ثَمَرٌ﴾⁽²⁾ بقوله: ((اختلفت القراء في قراءة ذلك، فقرأته عامة قراء الحجاز والعراق: ﴿وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ﴾ بضم الثاء والميم. واختلف قارئو ذلك كذلك:

فقال بعضهم: كان له ذهب وفضة، وقالوا: ذلك هو الثمر؛ لأنها أموال مثمرة، يعني مكثرة.

وقال آخرون: بل عنى به: المال الكثير من صنوف الأموال.

وقال آخرون: بل عنى به - الثمر - الأصل.

وكأن الذين وجَّهوا معناها إلى أنها أنواع من المال، أرادوا أنها جمع ثمار جمع ثَمْرٌ، كما يجمع الكتاب كتبًا، والحمار حمراء، وقد قرأ بعض من وافق هؤلاء في هذه القراءة

(1) ينظر: بحث الرواية والقياس بين القراء والنحاة للدكتور عبد الفتاح شلبي (ص90)، مجلة كلية الشريعة - جامعة أم القرى، مكة المكرمة، العدد الثاني .

(2) الوجه الأول: قرأ عاصم وأبو جعفر ويعقوب ﴿ثَمَرٌ﴾ بفتح الثاء والميم فيها. والوجه الثاني: وقرأ أبو عمرو ﴿ثَمَرٌ﴾ بضم الثاء وإسكان الميم فيها. والوجه الثالث: وقرأ باقي القراء العشرة ﴿ثَمَرٌ﴾ بضم الثاء والميم فيها. ينظر: السبعة لابن مجاهد (ص274، و390)، والمبسوط لابن مهران (ص277)، والتذكرة لابن غلبون (2/413)، وتبجير التيسير لابن الجزري (ص444)، والنشر لابن الجزري (2/310).

﴿ثُمَّرٌ﴾ بضم الثاء وسكون الميم، وهو يريد الضمّ فيها، غير أنه سَكَّنَهَا طلباً للتخفيف، وقد يحتمل أن يكون أراد بها جمع ثَمرة، كما تجمع الخَشْبَةُ خَشْبًا.

وقرأ ذلك بعض المدنيين: ﴿وَكَانَ لَهُ ثَمْرٌ﴾ بفتح الثاء والميم، بمعنى جمع الثمرة، كما تجمع الخَشْبَةُ خَشْبًا، والقَصْبَةُ قَصْبًا.

وأولى القراءات في ذلك عندي بالصواب قراءة من قرأ ﴿وَكَانَ لَهُ ثَمْرٌ﴾ بضمّ الثاء والميم لإجماع الحجة من القراء عليه وإن كانت جمع ثمار، كما الكتب جمع كتاب⁽¹⁾.

يتضح من توجيه الطبري للفظ ﴿ثمر﴾ على اختلاف أوجه القراءات فيها تفضيله لقراءة الجمهور من بين القراءات الثلاث، بقوله: «وأولى القراءات في ذلك عندي بالصواب قراءة من قرأ ﴿وَكَانَ لَهُ ثَمْرٌ﴾ بضمّ الثاء والميم» بمعنى أن كل القراءات المذكورة صائبة وصحيحة، غير أنه يختار منها القراءة الأكثر صحة ولغة من وجهة نظره؛ وهي ﴿ثُمَّرٌ﴾، ثم علل اختياره لتلك القراءة بأسباب؛ منها:

- إنها قراءة جمهور القراء، وعليها إجماع الحجة منهم وبذلك تكون أقوى سنداً.
- إنها جمع الجمع، بمعنى إنها جمع ثمار الذي هو جمع ثمر، فهي أعم وأشمل في المضمون لغة.

- إنها توأكب حيثيات القصة، والمحاورة بين الرجلين، المتمثلة في تكبر صاحب الجنتين، واستعلائه على صاحبه المؤمن، بما جَنَى من عطاء وثمار مختلفة كثيرة، هذا على أن صاحبه كان قد وعظه ودعاه إلى الإيمان بالله تعالى، مما يدل على معنى هذه القراءة تفسيراً.

فالطبري في مفاضلته لقراءة الجمهور ﴿ثُمَّرٌ﴾ على غيرها من القراءات - رغم صحة الجميع وتواترها-؛ لأنها تلتقي مع الاستعمال العربي، فهو لا يعني ترجيحاً من

(1) تفسير الطبري (18/20 - 21).

حيث تلاوة القرآن بها؛ لأن القراءة إن صحت فلا يُرَجَّح بينها وبين قراءة أخرى صحيحة، بل وليس هذا الترجيح بمحمودٍ بعد ثبوت القراءتين.

• المثال السابع

لفظ ﴿فَيَجَلَّ﴾ من قوله تعالى: ﴿فَيَجَلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي﴾ [طه: 81].

وجه الإمام الفراء أوجه القراءات⁽¹⁾ في لفظ ﴿فَيَجَلَّ﴾ في توجيه قوله تعالى:

﴿فَيَجَلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي﴾ الكسر فيه أحبُّ إليَّ من الضم؛ لأن الحلول ما وقع من جَلَّ، ويَجَلَّ: يجب، وجاء التفسير بالوجوب لا بالوقوع. وكُلُّ صَوَابٍ إن شاء الله⁽²⁾.

وضَّح الفراء سبب اختياره القراءة بالكسر بأنها أحبُّ إليه من قراءة الضم؛ وذلك لموافقة - قراءة الكسر - المعنى الدلالي في التفسير، وهو بهذا التوضيح أزال الإشكال عند القارئ بأن القراءتين صواب، فهي مفاضلة اختيار بين قراءتين متواترتين، فاختار الوجه الموافق للتفسير المراد، وهذا جائز.

• المثال الثامن

لفظ ﴿فَقَدَرْنَا﴾ من قوله تعالى: ﴿فَقَدَرْنَا فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ﴾ [المرسلات: 23].

وجَّه أبو عمرو البصري القراءات الواردة في لفظ ﴿فَقَدَرْنَا﴾⁽³⁾، بقوله: «لو كان ﴿فَقَدَرْنَا﴾ لكان «فَنِعْمَ الْمُقَدِّرُونَ»، وإنما هو ﴿فَقَدَرْنَا فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ﴾؛ لأن اسمَ الفاعل

(1) قرأ الكسائي ﴿فَيَجَلَّ﴾، بضم الحاء، وقرأ باقي القراء العشرة ﴿فَيَجَلَّ﴾ بكسر الحاء، ينظر: المبسوط لابن مهران (ص 297)، وتحرير التيسير لابن الجزري (ص 461)، والنشر (2/ 321)، والبدور الزاهرة للقاظمي (ص 206).

(2) معاني القرآن (2/ 188).

(3) قرأ نافع، والكسائي وأبو جعفر ﴿فَقَدَرْنَا﴾ بتشديد الدال، وقرأ أبو عمرو البصري وباقي القراء العشرة ﴿فَقَدَرْنَا﴾ بتخفيف الدال، ينظر: السبعة في القراءات (ص 368، وص 666)،

من المخفف: قَادِر، واسم الفاعل من (قَدَّر) بالتشديد: مُقَدِّر. ومعناه: فَمَلَكْنَا فَنِعْمَ المالكون»⁽¹⁾.

برغم أن أبا عمرو البصري ينسب الأثرية لنفسه في القراءة، إلا أنه يتضح من كلامه هنا أنه يرجح بين القراءتين، حيث رجّح حرفه الذي قرأ به أول مرة وانتهى إليه، فلذلك اتبع القياس في القراءة الأخرى فلم تتفق معه، فرجّح اختياره عليها، والله أعلم.

فأبو عمرو هنا تمسك باختياره فيما اختار من قراءة وهذا مقبول، واتبع القياس النحوي في القراءة الأخرى، وهذا غير مقبول، إذ لا مدخل للقياس في القراءة.

= والمبسوط لابن مهران (ص 457)، وتخيير التيسير لابن الجزري (ص 601)، والنشر (2/ 397)،

وإتحاف فضلاء البشر للدمياطي (ص 567)، والبدور الزاهرة للقاضي (ص 334).

(1) المختار في معاني قراءات أهل الأمصار لأبي بكر بن إدريس (2/ 783).

الخاتمة

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لو لا أن هدانا جلّ وعز، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. وبعد:

فتوفيق من المولى سبحانه وتعالى تمّ إنجاز هذا البحث حول قضية مهمة في علم القراءات، بل وتخدم شتى العلوم كال تفسير والتوجيه والنحو، ألا وهي «المفاضلة والترجيح بين القراءات»، وفي هذه الأسطر أسجّل أبرز النتائج التي توصلت إليها؛ وهي على النحو الآتي:

1) الاختيار في القراءات هو: أن يختار قارئ من القراء العشرة المعترين ما هو الأحسن عنده من وجوه القراءات الصحيحة المتواترة حتى ينفرد بقراءة فتشتهر، فتنسب إليه بلفظ الاختيار، مما نتج عن هذه الظاهرة القراءات المتواترة.

2) لا بدّ من التفريق بين: المفاضلة بين القراءات من حيث الاختيار بينها، وبين المفاضلة بين القراءات من حيث الترجيح بينها، فالأول جائز والأخير مرفوض وممنوع، وقد أشار البحث إلى تفصيل ذلك بالأمثلة وبين الحكم في ذلك.

3) لا يمانع العلماء من المفاضلة بين القراءات على سبيل الاختيار أو تقديم قراءة متواترة على مثلها في التواتر، فهو جائز.

4) الاختلاف في القراءات المتواترة لا يبلغ بحال من الأحوال مبلغ التضاد والتنافر، وإنما مبلغه التباين والتنوع، وهذا هو الحاصل في كل قراءة متواترة.

5) تعدد القراءة المتواترة واختلافها كان السبب في اختلاف توجيه القراءة بجميع أنواعها ومجالاتها، وكلها تخدم المعنى.

6) أفاد البحث أن وصف أي قراءة بعد تواترها بأوصاف يفهم منها التقليل من شأنها أو تضعيفها، فالمراد منه إسقاطها وهذا لا يجوز، وقد حذر العلماء من ذلك، حيث إن هذه الأوصاف هي إحدى نتائج الترجيح بين القراءات وهي خطر على القراءات المتواترة.

7) عدم الحاجة إلى التعسف في توجيه القراءات القرآنية على أوجه بعيدة، أو منع أوجه ظاهرة قريبة. مما نتج من ذلك رفض بعض القراءات رغم ثبوتها وتواترها.

8) أجمع القراء وعلماء العربية أن القراءة لا تجوز بالقياس ولا بالاجتهاد، ولا بدَّ فيها من صحة النقل أولاً، وموافقة خط المصحف ثانياً.

أخيراً:

أوصي طلبة الدراسات القرآنية بالاهتمام بعلم القراءات وتوضيح مصطلحاته، وتوجيه قراءاته بجميع أنواعها؛ خدمة للتفسير والنحو وغيرها من العلوم الشرعية.

وصلّ اللهم على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

ثبت المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً:

(1) الإبانة عن معاني القراءات لمكي بن أبي طالب بن حموش القيسي (ت:437هـ)، تحقيق الدكتور عبد الفتاح إسماعيل شلبي، المكتبة الفيصلية، الطبعة الثالثة، 1405هـ = 1985م.

(2) إبراز المعاني من حرز الأمان في القراءات السبع للإمام عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المعروف بأبي شامة المقدسي (ت:665هـ)، تحقيق الشيخ: إبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة مصطفى البابي الحلبي - مصر، 1982م.

(3) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر: لأحمد بن محمد بن عبد الغني البنا الدمياطي (ت:1117هـ)، تحقيق: أنس مهرة، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، 1419هـ = 1998م.

(4) الإتيقان في علوم القرآن لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت:911هـ)، تحقيق: سعيد المنذوب، دار الفكر - لبنان، الطبعة الأولى، 1416هـ = 1996م.

(5) الاختيار عند القراء، مفهومه، مراحل، وأثره في القراءات، أمين بن إدريس فلاتة - رسالة ماجستير مخطوط بكلية الدعوة وأصول الدين - جامعة أم القرى - السعودية سنة 1421هـ (نسخة موجودة على الشبكة العنكبوتية).

6) أسباب نزول القرآن لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت: 468هـ)، تحقيق ودراسة: كمال بسبوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1411هـ، 1991م.

7) إعراب القرآن لأبي جعفر أحمد بن محمد النحاس (ت: 338هـ)، تحقيق: الدكتور زهير غازي زاهد، عالم الكتب - بيروت، الطبعة الثالثة، 1409هـ = 1988م.

8) الأعلام، قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين: خير الدين الزركلي (ت: 1410هـ)، الطبعة الخامسة، دار العلم للملايين - بيروت.

9) الإيضاح في القراءات العشر، تحقيق: منى عدنان، رسالة دكتوراه «مخطوط»، إشراف الأستاذ الدكتور غانم قدوري الحمد، كلية التربية - جامعة تكريت، ربيع الثاني 1423هـ - تموز 2002م.

10) الدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة (من طريقي الشاطبية والدرة): للشیخ عبد الفتاح عبد الغني القاضي (ت: 1403هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1401هـ = 1981م.

11) البرهان في علوم القرآن: لأبي عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبع دار المعرفة - بيروت، 1391هـ.

12) تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد مرتضى الزبيدي (ت: 1205هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، دون ذكر لتاريخ وبلد الطبع.

13) تاج اللغة وصحاح العربية (الصحاح): إسماعيل بن حماد الجوهري تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط (4)، 1407هـ = 1987م.

14) تاريخ بغداد: أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت.

15) تاريخ قضاة الأندلس (المراقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا) لأبي الحسن ابن عبد الله بن الحسن النباهي المالقي الأندلسي (ت: 793هـ)، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة، بيروت - لبنان، الطبعة الخامسة، 1403هـ = 1983م.

16) التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن على طريق الإتيقان: الشيخ طاهر الجزائري، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، واعتنى بإخراجه: سلمان بن عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، طبع شركة دار البشائر الإسلامية، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، 1425هـ.

17) تجميع التيسير في القراءات العشر لابن الجزري شمس الدين محمد بن محمد (ت: 833هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور أحمد محمد مفلح القضاة، دار الفرقان - جمعية المحافظة على القرآن الكريم فرع الزرقاء - الأردن - الطبعة الأولى، 1421هـ - 2000م.

18) تذكرة الحفاظ: للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن الذهبي (ت: 748هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، 1374هـ.

19) التذكرة في القراءات الثمان للإمام أبي الحسن طاهر بن عبد المنعم بن عبد الله ابن غلبون الحلبي (ت: 399هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور أيمن رشدي سويد، طبعة الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بجدة، ط (1)، 1418هـ = 1991م.

20) تراجم المؤلفين التونسيين لمحمد محفوظ، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى 1404هـ = 1984م.

21) تفسير البحر المحيط لمحمد بن يوسف الغرناطي الشهير بأبي حيان الأندلسي (ت: 745هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: الدكتور زكريا عبد المجيد النوتي، والدكتور أحمد النجولي الجمل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، سنة 1422هـ = 2001م.

- (22) تفسير التحرير والتنوير للشيخ محمد الطاهر بن عاشور (ت: 1394هـ)،
الدار التونسية للنشر - تونس، طبعة سنة 1984م.
- (23) تفسير جامع البيان عن تأويل آي القرآن: محمد بن جرير، أبو جعفر الطبري
(ت: 310هـ)، تحقيق وتعليق محمود محمد شاكر، مراجعة وتخرّيج أحاديثه أحمد محمد
شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1420هـ = 2000م.
- (24) تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت: 370هـ)، تحقيق:
محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط (1)، 2001م.
- (25) التوقيف على مهمات التعاريف لمحمد عبد الرؤوف المناوي، بتحقيق
الدكتور محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر - دار الفكر، بيروت - دمشق، الطبعة
الأولى سنة 1410هـ.
- (26) جامع البيان في القراءات السبع المشهورة لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني
(ت: 444هـ)، مخطوطة بدار الكتب المصرية، رقم (3/قراءات/م)، عدد أوراقها
(375 ورقة).
- (27) الجامع لأحكام القرآن: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي أبو عبد
الله (ت: 671هـ)، تحقيق: أحمد عبد العليم البردوني، دار الشعب - القاهرة، الطبعة
الثانية، سنة 1372هـ.
- (28) حجة القراءات: لعبد الرحمن بن محمد بن زنجلة أبي زرعة، تحقيق: سعيد
الأفغاني، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، 1402هـ = 1982م.
- (29) رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءات القرآن الكريم:
دوافعها ودفعها للدكتور عبد الفتاح إسماعيل شلبي، دار الشروق - جدة، الطبعة
(2)، 1403هـ.

(30) السبعة في القراءات: أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد البغدادي (ت: 324هـ)، تحقيق: الدكتور شوقي ضيف، دار المعارف - القاهرة، الطبعة (2)، 1400هـ.

(31) سنن الترمذي لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي السلمي (ت: 279هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(32) شذرات الذهب في أخبار من ذهب لعبد الحي بن أحمد بن محمد العكري ابن العماد الحنبلي (ت: 1089هـ) تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، محمود الأرناؤوط، دار بن كثير - دمشق، الطبعة الأولى: 1406هـ.

(33) شرح الهداية في توجيه القراءات لأبي العباس أحمد بن عمّار المهدي (ت: 440هـ)، تحقيق ودراسة الدكتور حازم سعيد حيدر، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى، سنة 1416هـ = 1995م.

(34) شرح شعلة على الشاطبية المسمى (كنز المعاني شرح حرز الأمان): الإمام محمد بن أحمد بن محمد بن الحسين الموصلبي أبو عبد الله (ت: 656هـ)، المكتبة الأزهرية للتراث - القاهرة، طبعة سنة 1418هـ - 1997م.

(35) صبح الأعشى في صناعة الإنشاء: أحمد بن علي القلقشندي، القاهرة، طبعة سنة 1913م.

(36) صحيح البخاري: لأبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري الجعفي (ت: 256هـ)، تحقيق الدكتور مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، 1407هـ = 1987م.

(37) الطبقات الكبرى: لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري (ت: 236هـ)، نشر: دار صادر - بيروت.

(38) طبقات المفسرين: للحافظ شمس الدين محمد بن علي الداودي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1403هـ = 1983م.

- 39) طبقات النحويين واللغويين لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي (ت: 379هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف - مصر، الطبعة الثانية.
- 40) ظاهرة نقد القراءات ومنهج الطبري فيها: للدكتور إسماعيل أحمد الطحان، حولية كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة قطر، العدد السابع، سنة 1409هـ - 1989م.
- 41) عصور الاحتجاج في النحو العربي للدكتور محمد إبراهيم عبادة، كلية التربية - جامعة الزقازيق، فرع بنها، طبعة دار المعارف، 1980م.
- 42) غاية النهاية في طبقات القراء: للحافظ أبي الخير محمد بن محمد بن الجزري (ت: 833هـ)، عني بنشره ج. برجستراسر، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، 1400هـ.
- 43) القاموس المحيط لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: 817هـ)، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- 44) قراءات القراء المعروفين بروايات الرواة المشهورين: المقرئ أحمد بن أبي عمر المعروف بالأندراي، حققه وقدم له: الدكتور: أحمد نصيف الجنابي، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثالثة، 1407هـ = 1986م.
- 45) القراءات القرآنية تاريخ وتعريف: للدكتور عبد الهادي الفضلي، دار القلم، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، سنة 1980م.
- 46) كتاب الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية): لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي (ت: 1094هـ)، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت، 1419هـ = 1998م.
- 47) الكتاب الموضح في وجوه القراءات وعللها: للإمام نصر بن علي بن محمد، أبي عبد الله، الشيرازي، الفارسي الفسوي، النحوي، المعروف بابن أبي مريم (ت: بعد 565هـ)، تحقيق ودراسة: الدكتور عمر حمدان الكبيسي، مكة المكرمة، الطبعة الثالثة 1426هـ = 2005م.

(48) كشف اصطلاحات الفنون: محمد علي بن علي بن محمد التهانوي (ت: 1158هـ)، تحقيق: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، 1998م.

(49) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي (ت: 538هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(50) الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها: لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي (ت: 437هـ)، تحقيق الدكتور: محي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الخامسة، 1418هـ = 1997م.

(51) لباب النقول في أسباب النزول لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: 911هـ)، دار إحياء العلوم - بيروت، دون تاريخ.

(52) لسان العرب لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت: 711هـ)، الطبعة الأولى، دار صادر - بيروت.

(53) المبسوط في القراءات العشر لأبي بكر أحمد بن الحسين بن مهران الأصبهاني (ت: 381هـ)، تحقيق: سبيع حمزة حاكمي، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، دون تاريخ.

(54) متن الشاطبية المسمى: حرز الأمانى ووجه التهاني في القراءات السبع: للقاسم ابن فيرّه بن خلف بن أحمد الشاطبي الرعيني الأندلسي (ت: 590هـ)، ضبط وتصحيح ومراجعة: محمد تميم الزعبي، طبع مكتبة دار الهدى، المدينة المنورة - السعودية، الطبعة الثالثة، 1415هـ = 1995م.

(55) مجلة البحث العلمي والتراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة أم القرى، مكة المكرمة، العدد الثاني، 1399هـ = 1979م.

- (56) مختار الصحاح لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت: 721هـ)، تحقيق محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون- بيروت، طبعة سنة 1415هـ = 1995م.
- (57) معاني القرآن لأبي الحسن سعيد بن مسعدة الأخفش الأوسط (ت: 215هـ)، تحقيق: الدكتورة هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى، 1411هـ = 1990م.
- (58) معاني القرآن لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت: 207هـ): الجزء الثاني: بتحقيق: محمد علي النجار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2000م.
- (59) معاني القرآن وإعرابه لأبي إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج (ت: 311هـ)، شرح وتحقيق: الدكتور عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1408هـ = 1988م.
- (60) معجم المؤلفين: تراجم مصنفي الكتب العربية: عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي- بيروت، مكتبة المثنى ببيروت. دون تاريخ طبع.
- (61) معجم مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت: 395هـ)، بتحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الثانية، 1389هـ = 1969م.
- (62) معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: 748هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف وشعيب الأرنؤوط وصالح مهدي عباس، مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الأولى، سنة 1404هـ.
- (63) المفردات في غريب القرآن لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت- لبنان.
- (64) منجد المقرئين ومرشد الطالبين: للإمام العلامة محمد بن محمد بن الجزري (ت: 833هـ)، اعتنى به: علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد، المملكة العربية السعودية- مكة المكرمة، الطبعة الأولى، 1419هـ.

65) النَّشْرُ فِي الْقَرَاءَاتِ الْعَشْرِ: لِلْحَافِظِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الدَّمَشْقِيِّ الشَّهِيرِ بَابِنِ الْجَزْرِيِّ (ت: 833هـ)، أَشْرَفَ عَلَى تَصْحِيحِهِ وَمَرَّاجَعْتَهُ الْأَسْتَاذُ عَلِيُّ مُحَمَّدُ الضَّبَّاعُ، طَبْعَةُ دَارِ الْفِكْرِ - بَيْرُوتَ.

66) وَفِيَّاتِ الْأَعْيَانِ وَأَنْبَاءِ أَبْنَاءِ الزَّمَانِ لِأَبِي الْعَبَّاسِ شَمْسِ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بِنِ خَلْكَانَ (ت: 681هـ)، تَحْقِيقُ إِحْسَانَ عَبَّاسٍ، دَارُ الثَّقَافَةِ - بَيْرُوتَ، 1968م.